

حساب معدل درجات الطالب / الطالبة

عدد وحداتها) + المادة 2 + .. لكل المواد المسجلة X المادة 1 (درجتها = المعدل العام

مجموع وحدات كل المقررات المسجلة

سلم الدرجات دفعة الفصل الثاني من 2007/2006 و ما بعدها

التقدير	الرمز	النقاط	مجموع الدرجات	
امتياز	أ عادي	A	4	100-95
	أ -منخفض	A -	3.67	94-90
جيد جدا	ب +مرتفع	B+	3.33	89-86
	ب عادي	B	3	85-83
	ب -منخفض	B -	2.67	82-80
جيد	ج +مرتفع	C+	2.33	79-75
	ج عادي	C	2	74-70
	ج -منخفض	C -	1.67	69-66
مقبول	د +مرتفع	D+	1.33	65-63
	د عادي	D	1	62-60
راسب	هـ	F	صفر	أقل من 60% من المجموع
رسوب غياب		FA	لم يحضر الإمتحان النهائي	
رسوب بسبب سحب الأوراق		FW	انسحاب من الكلية	

رسوب حرمان	HM	رسوب بسبب الغياب عن المحاضرات
فصل للغش	XF	رسوب بسبب الغش في الإمتحان
وقف قيد	Z	انسحاب من كل المقررات
انسحاب من المادة	W	انسحاب من المقرر
و	I	امتحان نهائي مؤجل بعذر

(مثال: التالي هو كشف درجات مقررات التي حصلت عليها الطالبة (س)):

رقم المادة	عدد الوحدات	الدرجة	النقاط	حاصل الضرب
1	5	A	4	20
2	3	A -	3.67	11.01
3	2	B +	3.33	6.66
4	2	C	2	4
5	2	D	1	2
6	1	F	0	0
المجموع	15			43.67

حاصل المعدل: $43.67 \div 15 = 2.91$

(B-) أي أن معدل درجات الطالبة (س) يساوي 2.91 نقطة و يعادل تقدير جيد جدا منخفض

ملاحظات هامة

في ثلاث مقررات (A -) لتحصل الطالبة على معدل 3,5 نقطة تحتاج إلى الحصول على تقدير -
في ثلاث مقررات أخرى (B+) و

- إذا قل المعدل العام أو معدل التخصص نهاية أي فصل عن نقطتان, يوضع الطالب على قائمة الإنذار -
- يفصل الطالب إذا حصل على معدل فصلي يقل عن نقطة واحدة في كل فصل من الفصلين الأولين -
ليبدء التحاقه بالكلية
- فأكثر (D)تعتبر الطالبة ناجحة في المقرر الدراسي إذا حصلت على تقدير (د) -
- لغاية أربع مقررات ولكن تحتسب F أو D يسمح بإعادة المواد التي حصلت الطالبة أو الطالب فيها -
السابقة تستبدل بالدرجة الجديدة و لا تحتسب في المعدل العام F لكن درجة الـ , FA و D درجة الـ
- إذا رسبت الطالبة في إحدى المقررات الإجبارية , فيجب إعادته و اجتيازه -
- يلغى معدل التخصص و الإنذارات التي حصلت عليها الطالبة في تخصص سابق -
- عند حساب المعدل العام, تحتسب المواد التي من ضمن المواد الإجبارية والاختيارية و لا تحتسب -
غيرها
- عدد وحداتها) + المادة + 2 .. مجموع وحدات X المعدل التخصص = مادة التخصص المسجلة 1 (درجتها -
المقررات التخصصية المسجلة
- يفصل الطالب من الكلية إذا لم يرفع معدله العام الى المستوى المطلوب خلال الفصلين الدراسيين -
التاليين للفصل الدراسي الذي استوجب في نهايته الإنذار
- يعتبر الطالب راسباً في المقرر الذي ضبط أي حالة غش أو شروع فيه. ويحرم من التسجيل والدراسة -
في الفصل الدراسي التالي وإذا عاود الغش مرة أخرى يفصل نهائياً من الكلية

المرجع: اللائحة الأساسية لنظام الدراسة بكليات التعليم التطبيقي , 2003